

سنن البيهقي الكبرى

3342 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد بن أبي المعروف الفقيه المهرجاني بها أنبأ أبو عمرو إسماعيل بن نجيد السلمى أنبأ أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن بن عجلان عن المقبري عن عمر بن الحكم عن عبد الله بن غنمة ٧ أن عمار بن ياسر دخل المسجد فصلى صلاة فأخفها فقلت يا أبا اليقظان إنك خفت فقال هل رأيتني انتقصت من حدودها شيئاً إنني بادرت بها سهوة الشيطان إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الرجل ليصلي الصلاة ما له منها إلا عشرها تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها هكذا رواه بن عجلان عن سعيد المقبري ورواه عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه أن عمار بن ياسر صلى ركعتين فقال له عبد الرحمن بن الحارث يا أبا اليقظان أراك قد خفتها ورواه محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي لاس الخزاعي قال دخل عمار بن ياسر فذكره ورواه عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عمر بن الحكم عن أبي اليسر أن رسول الله ﷺ قال منكم من يصلي الصلاة كاملة ومنكم من يصلي النصف والثلث والرابع والخمس حتى بلغ العشر رواه خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال إن العبد ليصلي فما يكتب له إلا عشر صلاته والتسع والثلث والسبع حتى يكتب له صلاته تامة